

الضرائب والغرامات في الجزائر

خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر (1850-1900)

تاريخ استلام المقال: 2015/04/09 تاريخ قبول المقال للنشر: 2015/12/03

د.بن موسى حمادي

جامعة أدرار

ملخص:

بعد أن تمكنت سلطات الاحتلال الفرنسي من إخضاع معظم أنحاء الجزائر لسلطتها لجأت إلى فرض ضرائب وغرامات مرهقة على المجتمع الأهلي المسلم أثقلت بها كاهله، وكان ذلك في واقع الأمر جزءا جوهريا من حرب اقتصادية شاملة و قاسية استهدفت من خلالها إخضاع القبائل الجزائرية عن طريق إفقارها، وهو ما عكر صفو حياة المجتمع الأهلي وأدى إلى اختلالات اقتصادية واجتماعية خطيرة بالنسبة له، وسأطرق من خلال هذا الموضوع إلى طبيعة تلك الضرائب والغرامات التي فرضت على الأهالي المسلمين، وإلى دوافعها وكذا مختلف تأثيراتها في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالنسبة للمجتمع الأهلي المسلم، كما أنني سأحاول أن أرصد وأناقش ردود فعل زعماء الأهالي على هذا المظهر البارز من مظاهر الحرب الاقتصادية، والتي أجمعت على انتقاد تلك السياسة واعتبارها مجحفة وغير منطقية وتتنافى مع مبدأ العدالة، خاصة وأن مردودها المالي كان يصب في خدمة مصالح المعمرين دون غيرهم.

Résumé:

Durant la deuxième moitié du dix-neuvième siècle, les autorités coloniales ont imposé aux indigènes musulmans divers amendes et impôts, c'était en réalité un facteur capital d'une guerre économique très

دure visant à mater le peuple en l'appauvrissant, et c'est ce qui a conduit aux perturbations socio-économiques très grave.

Dans le présent travail, j'ai tenté de cerner la nature de ces amendes et impôts imposés aux indigènes Algériens, leurs raisons et leurs répercussions sur les plans sociaux, économiques et culturels. J'ai également tenté voir et discuter la réaction des notables à ce propos.

Toutes les réactions ont jugé ces mesures entreprises comme étant injustes et inégales et illogiques car elles ne servent que les colons et ce pour de multiples raisons.

مقدمة:

خلال حقبة القرن التاسع عشر من الاحتلال الفرنسي للجزائر لجأت سلطات الاحتلال إلى فرض ضرائب وغرامات متنوعة ومرهقة على المجتمع الأهلي المسلم، وكانت في واقع الأمر جزءا جوهريا من حرب اقتصادية قاسية استهدفت إخضاع المجتمع الأهلي عن طريق إفقاره، وهو ما عكر صفو حياته وأدى إلى اختلالات اقتصادية واجتماعية خطيرة بالنسبة له، وسأطرق خلال هذا الموضوع إلى طبيعة تلك الضرائب والغرامات التي فرضت على الأهالي المسلمين، وكذا دوافعها ومختلف تأثيراتها في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالنسبة للمجتمع الأهلي المسلم، وسأرصد وأناقش ردود فعل زعماء الأهالي على هذا المظهر البارز من مظاهر الحرب الاقتصادية، وسنرى كيف أن هذه الردود قد أجمعت على انتقاد هذه السياسة واعتبارها غير عادلة وتتنافى مع المنطق، خاصة وأن حصيلتها تذهب لخدمة مصالح المستوطنين.

1-طبيعة نظام الضرائب والغرامات:

لم يكن القمع العسكري الوسيلة الوحيدة في يد النظام الاستعماري الفرنسي لإخضاع الأهالي المسلمين ومعاقبتهم وإنما كان فقط جزءا من ترسانة التدابير العقابية كالحرب الاقتصادية التي كانت سمة السياسة الاستعمارية في مواجهة الأهالي منذ بداية الاحتلال، غير أنها ازدادت ضراوة خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر وتجلت في مظاهر كثيرة منها الإفراط في فرض الضرائب والغرامات الفردية والجماعية التي أثقلت كاهل الأهالي المسلمين ودمرت قدراتهم الاقتصادية ونتج عنها تدهور خطير في مستوى معيشتهم.

2-النظام الضريبي:فبالنسبة للنظام الضريبي الذي فرضته سلطات الاحتلال على الأهالي المسلمين يمكن اعتباره جزءا جوهريا من الحرب الاقتصادية التي شنت ضدهم بالنظر إلى كثرة الالتزامات الضريبية التي أجبر الأهالي على دفعها، وتزايد قيمتها مع مرور الوقت رغم التراجع المستمر في قدراتهم الاقتصادية ، وتزامن ذلك مع تسديدهم لمختلف غرامات الحرب، والغرامات التي فرضت عليهم بموجب قانون الغابات والذي بموجبه منع الأهالي من الرعي فيها، وتزامنه كذلك مع مجهودهم في إعادة شراء الأراضي التي انتزعت منهم بأساليب وذرائع مختلفة.

كما تواصل ارتفاع قيمة الضرائب المفروضة على القبائل من غير مراعاة لمستوى معيشتهم وللأزمات والمآسي التي كانوا يتخبطون فيها والناجمة عن السياسات الفرنسية المتبعة في كل المجالات، وكمثال على ذلك دفعت قبيلة أولاد عبد النور - وهي إحدى أهم القبائل المنتشرة بعمالة قسنطينة-عام 1863 ما قيمته مائة وأربعة وأربعين ألف وأربعمائة وتسعين (144490) فرنك، وقد كان عدد أفرادها يقدر بثلاثة وعشرون ألف وأربعمائة وأربع وستين (23464) شخصا، وهو ما يعني

دفع ستة فرنكات ونصف (6.5ف) عن كل فرد، بينما لم تكن تدفع عند بداية الاحتلال الفرنسي للجزائر إلا قيمة واحد وعشرين ألف وستمئة (21600) فرنك¹، وكانت عملية تسديد الضرائب تدفع عينا، ولكنها تغيرت بعد ذلك فأصبحت تدفع نقدا إضافة إلى ارتفاع نسبتها، وقد أدى هذا التعسف مثالا بأهالي قسنطينة إلى بيع جزء كبير من احتياطاتهم العقارية بغرض الوفاء بالتزاماتهم الضريبية.

وخلال عهد الجمهورية الفرنسية الثالثة (1871-1940) أصبح الضغط الضريبي أشد وطأة على الأهالي، نظرا لتزامنه مع تسديد غرامات الحرب، فأصبح العصور في سنة 1871، يمثل ما نسبته 13% إلى 14% من الدخل السنوي للفلاح، وهو تعسف واضح لأن اسمه يدل على نسبة 10% فقط، كما استفادت الإدارة الفرنسية من أموال الزكاة بغير وجه حق²، ووجهت عائداتها لغرض الاستيطان، فتم جمع ستة ملايين وخمسمئة ألف (6500000) فرنك ذهبي، وهو مبلغ معتبر كما أنه انتهاك واضح للوجهة التي حددتها الشريعة الإسلامية، وبذلك فقد المجتمع الأهلي أحد أهم وسائل مكافحة الفقر، وتحقيق التضامن الاجتماعي، كما فرضت السلطات الفرنسية ضريبة تساوي سبعة (7) فرنكات خلال سنة على كل هكتار من الأراضي التي يمكن أن تباع بمائة (100) فرنك للهكتار الواحد³.

¹ - Nouchi (charles andré), Enquête sur le niveau de vie des populations Constantinoises de la conquête jusqu'en 1919, P.U.F, Paris(6), 1961, p :387.

² - الزكاة هي الركن الثالث من أركان الإسلام لكنها لا تؤدي إلا في الأوجه التي حددتها الآية الكريمة الآتية: "إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل"، سورة التوبة، الآية 60 .

³ - Julien (charles andré), Histoire de l'Algérie contemporaine (1827-1871) , P.U.F , Paris 1964, p :202.

وأرغم الأهالي المسلمون كذلك على دفع ضرائب جديدة مثل الضرائب البلدية على الإيجار، وضريبة المهنة، والضرائب على الكلاب، فارتفعت بذلك قيمة الالتزامات الضريبية سنة 1890 إلى أربعين مليون وثمانمائة ألف (40800000) فرنك أي ما يعادل اثنا عشر (12) فرنك عن كل فرد، في حين دفع الأهالي طوال فترة (1876-1880) اثنين وعشرون مليون (22000000) فرنك فقط¹.

وقد بين الدكتور الطيب مرسلتي مختلف أنواع الضرائب التي كان الأهالي مرغمين على دفعها فذكر منها ما يأتي:

- كل الرسوم التي تفرض بمقتضى إجراء تعسفي يجب دفعها نقدا.

- الضرائب العقارية على البنايات.

- الرسوم على الكراء والكلاب.

- الضريبة على المهنة وضريبة للغرف التجارية.

- ضريبة على أشجار العنب.

- حقوق التسجيل والطابع الضريبي.

- المكوس في الأسواق والساحات التجارية.

- كل الضرائب المفروضة من قبل العمالات والبلديات.

كما أرغم الأهالي على تمويل الضرائب غير المباشرة والرسم على البحر، والمساهمة في مداخل البريد والسكك الحديدية والحركة التجارية والصناعية والزراعية، ويشترون في كل ذلك مع المستوطنين، ويزيدون عنهم بأن يدفعوا وحدهم الزكاة عن الأموال كل عام والعشور على المحاصيل الزراعية والضريبة على الزواج وكذلك الضريبة على الاحتفالات والأعياد الدينية والعائلية.

¹ - Ibid, p :204.

كما أن الأهالي ملزمون أخلاقيا بتوفير حاجات الفقراء، وتحمل أعباء النفقات على المرضى والأئمة وإدارة المساجد ومصاريف دفن المسلمين المعدمين، كما كانوا ملزمين بحراسة المدن والقرى، والطرق والجبال شبه الجرداء ومزارع المستوطنين ومكاتب متصرفي البلديات المختلطة Les administrateurs وخبولهم وكلابهم وبقية حيواناتهم، كما كانوا مرغمين على إيواء الموظفين والشواش والصبايحية ورجال الدولة وحراس الغابات...الخ.

وإذا كان لجوء سلطة شرعية-وهو ما لا ينطبق على الإدارة الفرنسية بالجزائر- إلى فرض ضرائب أمرا طبيعيا، خاصة في الدول الحديثة، حيث تستغل عائداتها في المشاريع ذات النفع العمومي والتي تعود على المواطنين ذاتهم بالنفع، غير أن عدم مراعاة المستوى الاجتماعي والقدرة الشرائية لدى الفئة الخاضعة للضريبة يؤدي فضلا عن الإضرار بهذه الفئة إلى الحد من حركة الأموال مما يسبب شللا اقتصاديا.

وعلى الرغم من فقر المجتمع الأهلي المضطرب نتيجة السياسة الاستعمارية وتزايد عدد المستوطنين الأوروبيين بفضل دعم الخزينة الفرنسية، فإن مساهمات الأهالي المسلمين في خزينة مقاطعة قسنطينة مثلا كانت أعظم وهو ما يوضحه الجدول الآتي¹:

السنة	المبلغ المسدد من الأهالي المسلمين	المبلغ المسدد من المستوطنين الأوروبيين
1883	2.609.047 فرنك	617.819 فرنك
1884	2.221.751 فرنك	632.882 فرنك

¹-رمضان بورغدة: الجزائريون والعدالة الفرنسية في قسنطينة خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر، رسالة ماجستير غير مطبوعة، نوقشت بجامعة قسنطينة يوم 14 أكتوبر 2000، ص35.

1892	3.137.700 فرنك	813.429 فرنك
1894	3.070.375 فرنك	822.515 فرنك
1900	2.800.082 فرنك	909.062 فرنك

عينة من قيمة مساهمة الأهالي في خزينة مقاطعة قسنطينة مقارنة بمساهمة المستوطنين (1883-1900)

3- نظام الغرامات: بالتزامن مع تطبيق هذا النظام الضريبي المرهق لجأت سلطات الاحتلال إلى تسليط سلاح الغرامات الجماعية والفردية على حد سواء على الأهالي المسلمين بذرائع مختلفة، كالتهمة بحرق الغابات، أو المشاركة في الانتفاضات، أو التأخر في دفع الضرائب، أو رفض أوامر أحد أعوان الإدارة، أو عدم التبليغ عن جناية، أو ممارسة حرفة الرعي داخل الغابات، أو تقديم العون لشخص معادي للدولة.

وهكذا فبموجب قانون 16 جوان 1851، اعتبرت الغابات ملكية للدولة، وتضاعفت الأملاك الغابية نتيجة تطبيق قانون سيناتيس كونسولت لعام (Sénatus consult) 1863 مما يعني زيادة التضييق على الفلاحين، فقد كانت الإدارة وأصحاب الامتيازات الإقطاعية يتربصون الدوائر بالفلاحين، فاعتبروا أن حرائق الأشواك والغابات شكل من أشكال المقاومة التي تهدد الوجود الفرنسي في الجزائر (تهديد أمن الدولة) وتستوجب اللجوء إلى تدابير عقابية شديدة وخاصة فرض الغرامات، فكانت الإدارة الاستعمارية تعتمد تعميم الغرامات الجماعية بصفة فعلية عند كل حادث.

فعندما قام الجنرال غاستو بفرض غرامات جماعية سنة 1859 على أهالي المنطقة الواقعة بين جيجل والقل والميلية (مقاطعة قسنطينة)، تسبب ذلك في حدوث انتفاضات وكان ذلك مبررا كافيا للإدارة الفرنسية لمضاعفة العقوبات، فصدر قرار

24 جويلية 1861 وتم بموجبه رفع قيمة الغرامات إلى ما يساوي أربع (04) مرات مبلغ الزكاة، كما منع الرعي في الغابات المحروقة نهائيا، وهو ما جعل وزير الحربية الجنرال راندون (Randon) (1871-1795)¹ ينبه إلى التعسف الذي ينتج عن تطبيق الإدارة الفرنسية لمبدأ المسؤولية الجماعية التي تتأسس عليها الغرامات الجماعية فقال: "ينبغي أن لا يستخدم مبدأ المسؤولية الجماعية إلا بحذر شديد ، لأن هذا الإجراء قاس وتعسفي للغاية ويتناقض بالكامل مع السياسة الليبرالية التي تنتهجها الحكومة الفرنسية تجاه الأهالي"².

وقد كان لجوء الإدارة الاستعمارية إلى مضاعفة قيمة الغرامات بدفع من أصحاب الامتيازات³ الذين استفادوا من غابات الفلين، وكانوا يطالبون عند كل حريق غابات بتسليط عقوبات أشد على الأهالي بهدف حماية امتيازاتهم ومضاعفة مساحتها بأقل تكلفة.

¹ - شغل راندون منصب حاكم عام للجزائر من 11 ديسمبر 1851 إلى 25 جوان 1858، ينظر: Julien, op.cit, p: 504.

² - Rinn(Louis) : "lettre de L'Algérie" Revue africaine, volume 31, An 1887, Alger.

³ - كان عددهم أربعة وثلاثون (34) غالبا ما يمثلون دوقات كبار مثل دوق أوليفيير، ودوق مونتيلو... الخ وكانوا يستغلون 202.000 هكتار منها 147.793 هكتار في مقاطعة قسنطينة وحدها، جاء ذلك في الإعلان الذي

أدلى به إلى مجلس الحكومة في 17 أوت 1872، ينظر: Mahfoud Kaddache et Djilali sari : l'Algérie dans l'histoire, la résistance politique (1900-1954), Bouleversements socio-économique, office des publications universitaire, entreprise nationale du livres, Alger : 1983, p157.

ومن جهته لجأ الجنرال دي غايدون (De Gueydon) إلى مضاعفة الغرامات كعقاب على حرائق الغابات أو الانتفاضات، مع أنه اعترف¹ بأن: "الغابات كانت تحترق بأنتيب وكورسيكا أيضا ولم يكن العرب متسببين فيها".

وفضلا عن ذلك عقدت اللجنة العليا للحرائق جلسة خاصة بعناية عقب حرائق 1873، واستبعدت فرضية المؤامرة، ولكن الحكم صدر على اثنين من المتهمين بالإعدام وعلى الثالث بالأشغال الشاقة مما جعل القاضي سوتيرا (Sautayra) يرى بأن هذا الحكم هو نتيجة خطأ ارتكبه لجنة المحلفين.

وعندما قام الجيش الفرنسي بشن حملة عسكرية على بلاد القبائل عام 1857، دمر الإنتاج الفلاحي والحيواني، وخرب الصناعة التقليدية، وفرض كذلك غرامات حرب باهظة² كانت فوق طاقة السكان.

وإذا كان المستوطنون قد وجهوا اتهامهم بشكل مباشر إلى الأهالي وحملوهم مسؤولية حرائق الغابات وطالبوا الإدارة الاستعمارية بفرض غرامات جماعية على القبائل المجاورة للغابات، وبضرائب إضافية وبتحرим الرعي، فإن الدكتور فيتال (Vital) الذي كان يعيش في قسنطينة، شكك في تلك الادعاءات وأكد أن الذين أشعلوا تلك الحرائق لا يمكنهم إضرام العشرات منها في نفس التوقيت وفي منتصف النهار وفي وسط الغابة.

¹ - جاء ذلك في الإعلان الذي أدلى به إلى مجلس الحكومة في 17 أوت 1872، بنظر: Mahfoud Kaddache et Djilali sari :op.cit, p :157.

² - يحي بوعزيز، "المجاعة في الجزائر أواخر عقد السنينات من القرن التاسع عشر"، مجلة الأصالة، عدد 33، الجزائر: 1976.

وبناء على ذلك استنتج أن المسؤول الأول عن حرائق الغابات هي الشمس، وأن حرائق الغابات الجزائرية شأنها في ذلك شأن تلك التي تلتهم في الوقت نفسه غابات اسبانيا والبرتغال وآسيا الصغرى.

غير أن القرائن التي ذكرها الدكتور فيتال لم تجد نفعا أمام جشع مستغلي الفلين الذين طالبوا الإدارة بالتنازل لهم عن أراضي الغابات المحروقة كتعويض إضافي لهم إذا لم تتفع الغرامات الجماعية، مما جعل الدكتور فيتال يحاول تلطيف مطالبهم، وتمكن باسم العدالة من جعل المجلس العام يقر توصية معتدلة تميزت بالعمومية، وتشكلت لجنة تحقيق في نهاية سنة 1865، ورغم الضغوطات التي مارسها المستوطنون، إلا أن اللجنة اعتبرت الأضرار الناتجة عن الحرائق قد تم تضخيمها بشكل معتبر، وإن مستغلي الفلين استغلوا ذلك التضخيم، وأضافوا إلى مجالهم بغير وجه حق مساحات واسعة من الأحرار التي يملكها الأهالي¹.

وقد كثفت السلطات الفرنسية أكثر عمليات اللجوء إلى فرض الغرامات الجماعية والفردية منذ بداية عهد الجمهورية الفرنسية الثالثة (1871-1940) بغرض قمع الأهالي وإخضاعهم لتحقيق منافع مادية ومزايا اقتصادية. فبعد ثورة القبائل الكبرى والصغرى سنة 1871 تعرضت القبائل النائرة لغرامة حرب مدمرة في نهاية شهر أوت 1871 وذلك ما يوضحه الجدول الآتي²:

المناطق	قيمة الغرامة المفروضة	القيمة المسددة
---------	-----------------------	----------------

¹ - Nouchi (charles andré), op. cit, p 331-332.

² - Ageron(Charles Robert) ,Les Algériens musulmans et la France (1871-1919) ,tome1, presse universitaire de France :1968, p53.

2-تبسة	49226190ف	44885451ف
3-جيجل	208220342ف	15657877ف
4-القل	43667336ف	17567340ف
5-بانتة	16043936ف	92288093ف
6-القالا	13200ف	13200ف
7-بجاية	436211335ف	374325575ف
8-سوق أهراس	34775013ف	24395751ف
9-برج بوعريرج	475562430ف	16438490ف

جدول يوضح قيمة الغرامات التي سلطت على الأهالي في أنحاء من الشرق الجزائري عقب ثورة 1871

وإجمالاً فإن الأهالي قد سدّدوا قرابة ثلاثة أخماس (3/5) الغرامة في سنة واحدة ماعدا منطقة برج بوعريرج التي لم تسدّد إلا ثلث (1/3) الغرامة نظراً لضخامة المبلغ من جهة، ومن جهة أخرى لأن المنطقة عانت بشدة من أزمة مجاعة (1866-1870) كما أنها كانت مسرحاً لأهم العمليات العسكرية خلال انتفاضة المقراني، مما جعل أملاك الأهالي فيها عرضة للنهب والتخريب.

وقد كان حجم تلك الغرامة محل انتقاد قائد القطاع العسكري بسطيف الذي اعتبرها غرامة مدمرة لا مثيل لها تساوي عشرة (10) إلى اثني عشرة (12) مرة قيمة الضرائب السنوية التي يدفعها الأهالي فهي تعويض يزيد عن ذلك الذي دفعته فرنسا إلى بروسيا سنة 1870¹.

¹ - عن الغرامة الحربية التي التزمت فرنسا بدفعها إلى بروسيا خلال خمس سنوات وذلك في معاهدة فرانكفورت عام 1870، ينظر: عبد العزيز سليمان نوار وعبد المجيد نعنعي، التاريخ المعاصر لأوروبا، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت لبنان 1973، ص 276.

واستحدث قانون الأهالي الصادر في 20 جوان 1881 غرامات خاصة بالأهالي الذين يتهربون من دفع الضرائب في آجالها تساوي قيمتها أضعاف قيمة الضريبة المسددة في آجالها المحددة¹.

وقد أثبت هذا الإجراء القمعي فاعليته في إجبار الأهالي على الوفاء بالتزاماتهم الضريبية في آجالها، ويمكن أن يتضح واقع تطبيق الغرامات على الأهالي منذ صدور قانون الأنديجينا (قانون الأهالي) من خلال الجدول التالي²:

السنة	عدد العقوبات	المتوسط لألف ساكن	قيمة الغرامة
1882	26081	14	208436ف
1889	23592	10.89	139765اف
1890 سداسي أول	12201	5.2	73462ف
1891-90	18630	08	112383اف
1895-94	23491	10.11	96631ف
1896-95	20097	8.64	92669ف
1899-98	23366	9.30	113790اف
1900-99	23813	9.81	114525اف

جدول يمثل الجرد التفصيلي للعقوبات وقيمة الغرامات بمقتضى قانون الأهالي خلال الفترة 1882-1900

والواقع أن هذه الغرامات تعد جزءا هاما من سياسة فرنسية بدأت مع بداية الاحتلال وكانت تستهدف إفقار العنصر الأهلي كوسيلة لإخضاعه.

¹ - محمد العربي ولد خليفة، المحنة الكبرى، الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية، الجزائر: 1999، ص74.

² - المرجع نفسه، ص ص 203-204.

ولتحصيل الغرامات الجماعية لجأت الإدارة الفرنسية إلى مصادرة الأراضي بموجب قانون صدر في 14 جويلية 1874 ونص على مصادرة خمسة ملايين (5.000.000) هكتار من الأراضي التي يملكها ثوار 1871. وفي سنة 1881 شهد النصف الأول لشهر أوت حرائق ألفت 60000 هكتار من الغابات، ورغم أنها تركت ضحايا كثيرين من الأهالي وأهلكت الكثير من ماشيتهم، إلا أن ذلك لم يمنع الإدارة الاستعمارية من معاقبتهم، فقد تعرضت تسع وتسعون (99) مجموعة أهلية للعقوبات، وفرضت ثلاثة وخمسون (53) غرامة جماعية، وبلغت قيمة الغرامات ككل أربعة ملايين (4000000) فرنك مقسمة على النحو الآتي:

- 313875 فرنك بموجب الغرامات الجماعية.
 - 848000 فرنك بموجب مبالغ الإيجار المطلوبة من أملاك الدولة (التي ادعت الملكية على أراضي الفلاحين الذين لم يسددوا غرامة الحجز).
 - 1086764 فرنك لأجل التخلص من الحجز¹.
- وهو ما جعل لجنة مجلس الشيوخ بقيادة جول فيري تؤكد في سنة 1893 أن الغابة التي كانت فيما مضى هبة إلهية أصبحت عدوا للفلاح²، وقد حصلت هذه اللجنة على شهادات فضيحة عن الجوانب المختلفة للقمع الذي يقوم به سلك الموظفين، وعن عوامل التعاسة الأخرى التي مست الفلاحين، ومنها العبء

¹ - Département de constantine, la délibération du conseil de constantine, 18^{ème} séance 21 Décembre 1881, et 19^{ème} séance 26decembre 1881, p39

² - Ageron(Charles Robert) ,Les Algériens musulmans et la France (1871-1919) ,tome1, presse universitaire de France :1968 ,p209

الضريبي الذي ورد في إحدى الفقرات الخاصة به ما يلي¹: "إذا عجز العربي عن تسديد ضريبته، يأتي المحضر المكلف بهذه المهنة لبيع قطيع ماشيته، وإذا لم تسدد قيمتها مبلغ الضريبة، فإنه يضع زوجة الفلاح في السجن، لأنه بهذه الطريقة سيلتزم -الفلاح- بعض القروض لإخراج زوجته من السجن".

وقد وصف المؤرخ الفرنسي لويس رين² (Louis Rinn) الغرامة الجماعية بأنها: "أصبحت بسرعة وسيلة طبيعية للقمع في حالة رفض الخضوع لأوامر السلطات الإدارية"، فالغرامة الجماعية يمكن أن تطبق على أية قبيلة في الحالتين الآتيتين:

-عندما يقترب أفراد القبيلة الجنحة جماعيا.

-عندما ترفض القبيلة تحديد المتهم والقبض عليه، وتسليمه للسلطات الإدارية والقضائية، أما قيمة هذا النوع من الغرامات فلا تخضع لنص قانوني، وإنما لسلطة تقديرية، ترك أمرها للحاكم العام. ويلاحظ أن هذا القانون يتضمن مخالفات توصف وصفا عاما تحت عبارات: الأخطاء، والأعمال المنكرة، والعصيان، وأعمال العنف...الخ، مما يسمح بالتأويل الشخصي التعسفي والتصرف في تلك المادة وهو ما يناقض القانون الفرنسي نفسه، الذي يبحث عن الانتهاكات التي تجر إلى المعاقبة بحثا يتميز بالدقة، كما يحدد ترتيب الأحكام نسبة الغرامة وهي خمسة عشر فرنكا وخمسة أيام سجن عن كل ذنب، من غير أن يمنع تعدد العقوبات³،

¹ -Mahfoud Kaddache et Djilali sari ,op.cit ,p189.

² - Rinn(Louis) ,Régime pénal de l'indigénat, Alger :1891 ,p60.

³ - يقر القانون الجنائي الفرنسي الحق في اللجوء إلى الاستئناف إذا كانت قيمة الغرامة خمس فرنكات أو أكثر من أربع وعشرين ساعة، ولكن في الجزائر لا توجد إمكانيات الاستئناف في الأحكام ينظر (اندري برينان

بل إن الإدارة كانت تحول الأحكام بالسجن إلى آداءات مالية تثقل كاهل المعاقبين لمدة طويلة من الزمن.

وكانت المخالفات تجر أصحابها إلى غرامات مبالغ فيها، فمخالفة امتلاك السلاح أو الذخيرة مثلا تؤدي إلى غرامات مالية تتراوح بين مائتي (200) فرنك وثلاثة آلاف فرنك، ومن شهر إلى عامين سجنا، ومخالفة قانون الغابة تؤدي إلى غرامة تتراوح بين عشرين (20) فرنك و خمسمائة (500) فرنك، مع عقوبة سجن تتراوح مدتها ما بين ستة (6) أيام وستة (6) أشهر¹.

والواقع أن هذه السلسلة القاسية من المحرمات القانونية وحرية الأوربيين في وضع الأحكام القمعية التي يرون أنها تحفظ مصالحهم قد أدت إلى جعل مهمة العدالة عملا يتصف بالظلم المسلط على الأهالي.

وأدى تطبيق هذه القوانين إلى انتقادات من بعض المفكرين الفرنسيين أنفسهم فهذا أبان روزي (Rozet) في كتابه "حجز الأهالي" (Internement des indigènes) يعلق عليها قائلا: "...إن المخلص من الرجال يتجاوز الحدود بالضرورة لقوته، عندما نسلم له جهازا سيئا مخصصا للقمع الوحشي...من السهل أن نفهم أن جهازا من الإجراءات القمعية الظالمة مطبق ويؤدي إلى شلل المجتمع الجزائري، المتقفين منه والجاهلير" وكتبت جريدة لوطان "le temps" في عددها الصادر يوم 17 أفريل 1907 قائلة: "...من هو الرجل الميسور والمتقف الذي يجراً

وأندري نوشي و ايف لاکوست: الجزائر بين الماضي والحاضر، ترجمة استنبولي رايح، ومنصف عاشور، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر: 1984، ص375.

¹ -Larcher(Emile): traité élémentaire de législation algérienne ,tome1,(organisation politique et administrative de l'Algérie), librairie A.Rousseau, 08^{ème} éd. Paris :1923, p :135.

على المخاطرة مستظها بالاهتمام بالشؤون العامة ؟ فالرجال الذين يطالبون والذين ينشطون مهما كانت نيتهم حسنة هم دائما مقلقون مزعجون، ومن يكون مقلقا يكفي أن يكون مشكوكا فيه يحرم من حقوق السفر وتتعطل أعماله وتهدد حرية". وهكذا يتضح أن النظام الضريبي الذي فرض على الأهالي المسلمين بالتزامن مع غرامات فردية وجماعية مرهقة قد أديا إلى تدمير قدراتهم الاقتصادية وانعكس ذلك سلبا على الحياة الاجتماعية فساءت ظروف حياتهم وفقدوا القدرة على انجاز التضامن الاجتماعي الذي دأبوا عليه عبر العصور في مواجهة مختلف الأزمات.

4-تأثير نظام الضرائب والغرامات على الأهالي المسلمين: اتفقت شهادات العديد من الأعيان الجزائريين وتقارير لجان التحقيق البرلمانية الفرنسية التي وفدت إلى الجزائر لتقصي الحقائق، والعديد من الصحف الفرنسية الصادرة بالجزائر على الآثار المدمرة التي نجمت عن مختلف أنواع الضرائب والغرامات التي أخضعت لها سلطات الاحتلال الفرنسي المجتمع الأهلي المسلم ، فقد أخضع الأهالي المسلمون في البلديات المختلطة إلى قرابة خمسة عشر (15) ضريبة مختلفة كانت تجمع بأساليب غير إنسانية فكان دافع الضرائب يتعرض للإهانة والإذلال في مناسباتي جمع الضريبة التي تتم مرتين في السنة أي في فصل الربيع وبعد الحصاد خلال فصل الصيف.

ورغم أن أنصار الحكم المدني الذي خلف الحكم العسكري في الجزائر عقب سقوط الإمبراطورية الفرنسية الثانية (1852-1870) وقيام الجمهورية الفرنسية الثالثة (1871-1940) كانوا يزعمون أنهم أكثر تحررا والتزاما بالقيم الإنسانية

وخاصة فكرة المساواة بين بني البشر بغض النظر عن الاختلافات العرقية واللغوية، إلا أن ذلك لم ينعكس إيجاباً على المجتمع الأهلي المسلم، حيث استمرت الضرائب والغرامات الفردية والجماعية ترهق كاهل الفلاح الجزائري، الذي ازداد وضعه بؤساً ووصل في سنة 1893 إلى درجة من الفقر أقنعت الإدارة الفرنسية بضرورة تخفيض العبء الضريبي مؤقتاً بالشكل الذي يسمح لهذا الفلاح المرهق بالاستمرار في تمويل ميزانيات الجزائر (أي ميزانيات مختلف البلديات والمقاطعات الثلاث والميزانية العامة)، علماً أن الضرائب والغرامات العربية-خاصة بالأهالي دون العمرين- كانت تشكل ثلاثة أرباع ($\frac{3}{4}$) مداخيلها.

فمثلاً عندما لم يستطع أهالي دوار جازية (بلدية أولاد أعطية التابعة لمقاطعة قسنطينة) استرداد أراضيهم بسبب عدم قدرتهم على توفير مبلغ محدود يقدر بـ 895.7 فرنك فقط، بعد أن عرّضتهم غرامة الحرب للإفلاس، بقيت الإدارة الاستعمارية بعد ذلك الحادث مدة ربع قرن وهي ترفض طلبات المعنّيين. وتعرضت دواوير من مجاعة بتهمة الوقوف وراء حرائق الغابات إلى غرامة مبلغها 5867410 فرنك، وسلطت عليهم عقوبات الحجز من جديد سنة 1882 رغم براءتهم لأن الحريق انطلق من سطورة، فأصبح لزاماً عليهم إيجار أراضيهم المحجوزة طوال سنوات عديدة¹.

5-موقف الأهالي المسلمين من نظام الضرائب والغرامات الفرنسي:

أمام الوضعية المزرية التي سببها النظام الضريبي المجحف والغرامات المبالغ فيها، وجد الأعيان المسلمون بمختلف اتجاهاتهم السياسية، أنفسهم متفقين

¹ -Ageron(Ch.R) :op cit,p :121.

على توجيه انتقادات لاذعة إلى نظام الضرائب والغرامات المفروض، وإلى الإدارة الاستعمارية من ورائه وبرز ذلك في مختلف الاستجابات التي أدلوا بها إلى مختلف لجان التحقيق البرلمانية وفي العرائض التي تقدموا بها إلى الهيئات المختصة، أو نشروها في الصحف التي أمكنهم الكتابة فيها، فكان قانون الأهالي عرضة لانتقادات الأعيان المسلمين¹، وكانت نداءاتهم تبدو في كثير من الأحيان كصيحات استجداء واستغاثة، فقد أدلى سكان من مجاعة بتصريح للجنة التحقيق البرلمانية سنة 1892 تساءلوا فيه: "... كيف يمكننا أن نعيش، يجب علينا تسديد تكاليف الحجز والغرامات الغابية وأن نفقد زراعة حقولنا وحق رعاية قطعاننا بها"². وعلق علي بن بلقاسم ماهوني وهو أحد الأعيان المتجنسين وكان يسكن بـ jemmares (بلدية عزابة ولاية سكيكدة حاليا) حول أسباب الغرامات قائلاً: "أنه لا يمكن اعتبار الغرامات المفروضة نتيجة فعل تمردى"³، ولتبرير موقفه هذا خاطب شركات الامتيازات قائلاً: "... إذا كنت تدعي أيتها الشركات البريئة بأن العرب يتسببون برعي غنمهم في خسائر كبيرة للغابات، اشرح لي لنا إذن لماذا تكرر هذه الغابات بأثمان باهضة إلى الرجل وإلى آخرين من مربي الماشية"⁴. وبموجب الغرامات المطبقة أصبح الماعز -وهو ثروة الفقير- هاجساً مخيفاً له، فأول جنحة يعاقب عليها بفرنكين اثنين للعنزة الواحدة والجنحة الثانية تضاعف

¹ - صالح عباد : الجزائر بين فرنسا والمستوطنين (1830-1930)، ديوان المطبوعات الجامعية، المطبعة الجهوية بقسنطينة: 1999، ص: 123.

² - Mahfoud Kaddache et Djilali sari ,op.cit ,p. 150

³ - Ageron(Charles Robert) ,op cit,p121,marge1.

⁴ -Mahfoud Kaddache et Djilali sari ,op.cit ,p :162

العقوبة، يضاف إلى ذلك تكاليف المحاكمة إذا لم يقع التسديد فوراً، وحصل أن ثلاثة (3) فلاحين من بجاية لم يدفعوا ألف وأربع وستين (1064) فرنكا لأنهم تركوا ماعزهم يرعى بغابة البلوط (الفلين) التي سمح فيها برعي الماشية ماعدا الماعز، فمات أحد هؤلاء في السجن لأنه لم يستطع تسديد الغرامة ، وعبر الشعر الشعبي عن هذه المأساة على النحو الآتي¹:

"لا يملك إلا نعجة واحدة

انه فقير يتألم جوعا

هي مشيئة الله

فلنستسلم لمشيئته

لقد حرمت المراعي على الماشية ...

وشرع القايد يسوقها -ليبيعها-

نحن مجبرون على التسول...

يا ربي يا سيدي العالي".

وقد أثبت الحاكم العام تيرمان (Tirman) سنة 1986 الظلم الذي يتعرض له الأهالي عندما أكد أن التحقيقات التي أجريت بعد حرائق عين فزة بتلمسان بينت أنها كانت من فعل الأوربيين، وأن هؤلاء رفضوا كل مساعدة في إطفاء الحرائق عكس الأهالي².

وأكثر من ذلك فقد ذكر متجنس جزائري من عزابة أن أصحاب امتيازات الغابات يختارون حراسهم وينفقون معهم فقال: "...ولهؤلاء الحراس ثلاثة أو أربعة أشخاص

¹ - La revue africaine ,année1882, p 168.

² -Mahfoud Kaddache et Djilali sari ,op.cit ,p :168.

لا ضمير لهم تحت تصرفهم منهم اثنين متخصصين في تسليّة رعاة الماشية الصغار، والآخرين يقومون بمهمة سياقة القطعان من دون راعيها إلى الغابة"¹. وأمام هذا الموقف ناشد السكان مرارا السلطات الفرنسية مراجعة قوانينها من أجل الوصول إلى عدالة تنصف الأهالي الذين توالّت عليهم المصائب وعجزوا عن الوفاء بما عليهم من ضرائب وغرامات، خاصة وأن الأرض باعتبارها المصدر الرئيسي للرزق عندهم قد انتزعت منهم ومصدر الرزق الثاني وهو الرعي قد ضيقت عليه سلسلة قوانين الغابات.

ففي رد بعض الأعيان الجزائريين من قسنطينة على استجواب اللجنة البرلمانية الفرنسية التي وفدت على الجزائر خلال ربيع 1891 ذكروا أن الأهالي: "...لم يجدوا ناصرا لضيق الأرض عليهم وانتزاعها من بعضهم وثقل المغرم عليهم وإجراء الأحكام على من تراخى في دفع المغرم... وخصوصا واقعة السيكيسترا(المصادرة)، على التهمة بإشعال النار من غير حجة قاطعة : فينبغي للدولة أن تنتبه لهذه الأمور"².

واقترحوا لمعالجة هذه المشكلة أن تسمح الإدارة الفرنسية للأهالي الجزائريين بالتمثيل داخل المجالس الفرنسية الهامة فأضافوا قائلين: "...وتتخذ-الحكومة-طريقا يتوصل بها المسلمون إلى حقوقهم ويستعملون لهم نوابا في المجالس الكبرى على المنوال الذي يتأتى ويمكن منه السداد".

¹ - Ibid,P :169.

² - جمال قنان: نصوص سياسية جزائرية من القرن التاسع عشر (1830-1914)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر: 1993. مرجع سابق، ص218.

وذكر هؤلاء أن المسلمين أصبحوا يدفعون الضرائب بطريقتين: طريق إسلامي موروث وطريق حسب القوانين الفرنسية وأن المسلمين عاجزين عن ذلك الحمل الثقيل، خاصة وأن القانون الفرنسي ينسب للناس ما لا يملكونه من الحيوانات ويلزمهم بأداء الغرامات عنه فإن تراخى كانت العقوبة أشد¹.

ومن جهته ذكر القايد يحيى الشريف في جوابه للجنة البرلمانية الفرنسية سنة 1891 أكد أن الغرامات المفروضة على الأهالي ثقيلة وأنه رغم ذلك فإن المسؤولين عنها يزدون الأمور تعقيدا عندما يبالغون فيها، وأشار إلى انعدام وسائل المقاومة لهذا التعسف لدى الأهالي، لأن أي معارضة منهم يواجهها القائمون بالأمر بالاحتجاج بالقانون، وذكر أيضا أن المكوس تساوي الغرامات في ضررها، لذا طالب بتخفيض المكوس والغرامات على الأمة²، وهي المطالب التي تتوافق مع ما دعا إليه بعض أعيان الجزائر الحكومة الفرنسية أثناء زيارتهم لباريس عام 1878، حيث طالبوا بضرورة استفادة الأهالي من الضرائب التي تفرض عليهم، لأنهم يدفعون أكثر من غيرهم، والالتفات إلى الأكثرية واجب بموجب القوانين الديمقراطية³.

وأما الشكاية التي وقعها أعضاء المجالس البلدية من أهالي واد سقان وقطار العيش وعين سمارة، فقد استنكروا فيها اتهام الإدارة الاستعمارية للأهالي بحرق الغابات وما انجر عنها من غرامات باهظة عجز الأهالي عن تسديدها ومرد هذا

¹ - نفسه، ص 222.

² - نفسه، ص ص: 225-226.

³ - نفسه، ص: 234.

الاستنكار : "... أن المسلم لا يجهل ما سيلحقه وأهله من جراء هذا الفعل"¹، ونددوا بشدة بقانون الأهالي ، فقالوا عنه أنه: "...هو الذي حير جميع العقول المهدنة الصابرة ، حتى صار الإنسان يسأل نفسه ، هل يوجد رجال في عصرنا يحدث منهم هذا السلوك الغريب..."، كما انتقدوا بشدة الكيفية التي يتم بها تحصيل الغرامة والإذلال الذي يتعرض له الأهالي العاجزون عن تحصيل تلك الغرامات، ووصفوا تلك المشاهد المخزية المؤثرة كما يلي: "...إذا عجز عربي عن دفع ما وجب عليه في الأجل المعين، يرى اللوسي-محضر قضائي- آتيا لداره، فإذا أوصله ألزمه بالقدوم إلى الفيلاج الذي بقره هو وزمالتة، فحين ذلك العربي يسوق حيوانه وخلفه زوجته بين الجدارمية واللوسي وهو ماشي بذل واحتقار، ورأسه مكسور وحاله متغير إلى الفيلاج القريب الذي لا يجهل ما سيقع له بمجرد وصوله...".

وواصل بعد ذلك سرد مشاهد مخزية نتيجة تطبيق قانون الأهالي، فذكر أن كل من لا يستطيع الدفع يطلق سراحه هو وتبقى زوجته رهينة، فيلجأ إلى الاقتراض خمسة بعشرين".

وزاد الطين بلة سلوكيات القائمين على تحصيل هذه الغرامات والتي وصف أصحاب الشكاية بعضها، ومنها أنه إذا جاء أحد الأهالي لدفع غرامة مترتبة عليه بمبلغ خمسة وسبعين فرنكا، لكنه أعطى قابض الضرائب ورقة مائة فرنك فإن قابض الضرائب "الخناجي" يقبض الورقة ويأمره بالانتظار حتى إذا جاء أهلي آخر لدفع خمسين (50) فرنك لكنه لا يملك إلا خمس وعشرين (25) فرنك قبضها

¹-نفسه، ص234.

الخرنابي وقال للأول: "الخمس والعشرين فرنك الباقية لك عندي قد أخذتها عوضا عما تخلف للثاني"¹.

ونظرا لهذا التعسف الواضح طالبوا الجمعية الوطنية الفرنسية بتنظيم الغرامات بكيفية عادلة، وإلغاء قانون الأهالي فجاء في ختام رسالتهم قولهم: "ونطلب أولا ترتيب المغرم بكيفية ذات عدل وصواب وثانيا إبطال القوانين المخصصة المعبر عنها بالانديجينا"².

وأما العريضة التي وقعها سكان مدينة قسنطينة سنة 1892 ووجهها إلى الغرفتين البرلمانييتين الفرنسييتين، فقد لفتوا فيها انتباه المؤسسة التشريعية الفرنسية إلى أن عدد الأهالي في الجزائر هو ضعف عدد الأوربيين بستة عشر (16) مرة وأنهم يدفعون ثلاث مرات ضعف ما يدفعه الأوربيون، الذين استأثروا بكل شيء من وظائف ومراتب وميزانية ومنح واستفادوا من تنازلات عن أجود الأراضي الزراعية، وباختصار كما ذكروا: "...إليهم كل شيء والينا نحن لا شيء..."³، وأكدوا أنهم إلى جانب اشتراكهم مع الأوربيين في الضرائب العادية فإنهم يزيدون عنهم في دفع:

- الزكاة على الأنعام.

- العشر على المحاصيل الزراعية.

- الضريبة على البساتين.

- الضريبة على النخيل.

¹ - نفسه، ص ص 236-238.

² - نفسه، ص 246.

³ - Tayeb morsly :contribution a la question indigène, Constantine :1894, p :93

-الضريبة على تكوين الملكية.

-الضريبة على الزواج والاحتفالات والأعياد الدينية والعائلية وغيرها.

وعلقوا على هذه القائمة الطويلة من الضرائب قائلين: "...آه، نعرف جيدا أن هذا ليس قانونا، ولا أحد يستطيع إقناعنا بذلك، ولكن الذي نعرفه أكثر من ذلك هو كم سيكلفنا عدم القيام به..."¹.

وقد ركز هؤلاء مطالبهم للخروج من هذه الوضعية على حق التمثيل النيابي للأهالي فهو وحده الكفيل بالدفاع عن مصالحهم.

وهكذا نستنتج مما سبق أن الضرائب والغرامات التي سلطت على الأهالي المسلمين في الجزائر أثناء النصف الثاني من القرن التاسع عشر كانت متنوعة وقاسية، حيث يمكن اعتبارها من أبرز مظاهر الحرب الاقتصادية التي زادت وضع الأهالي المسلمين تأزما، وهو ما أثار انتقاد وتنديد الأعيان المسلمين بمختلف توجهاتهم الذين طالبوا بنظام ضرائبي منصف من خلال حق الأهالي في التمتع بالمساواة مع المستوطنين أمام مصلحة الضرائب، وبأن تكون استفاداتهم من نفقات الخزينة العمومية متوافقة مع حجم تضحياتهم الضريبية، كما نددوا بلجوء الإدارة إلى فرض الغرامات العقابية، وطالبوا بإلغائها، واعتبروا أن حل هذه المشكلة وغيرها يتطلب تمثيلا أكبر للأهالي في المؤسسات الدستورية حتى يكون لهم حق الدفاع الشرعي عن مطالبهم.

¹-جمال قنان :المرجع السابق، ص:252.

خاتمة:

ومما سبق عرضه وتحليله ومناقشته في هذا الموضوع يمكن أن نخلص إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- أن الضرائب المتنوعة التي فرضت على الأهالي المسلمين من طرف الإدارة الاستعمارية كانت مجحفة لأنها كانت فوق طاقتهم، ووجهت حصيلتها لخدمة المستوطنين، ومختلف المصالح الاستعمارية، في حين أهملت مصالح الأهالي المسلمين مما أدى إلى تدهور خطير في ظروف حياتهم، وخاصة أن هذه الضرائب قد تسببت في شل قدراتهم الإنتاجية.

- أن الغرامات الفردية والجماعية التي أجبر الأهالي المسلمون على دفعها، كانت غرامات مبالغ فيها خاصة الغرامات الجماعية التي تتنافى مع مبادئ القانون العام وأدت هذه العقوبات إلى فقدان المجتمع الأهلي لتوازنه الاقتصادي، مما أدى إلى عواقب اجتماعية وخيمة.

- أن المستوطنين كانوا قوة ضاغطة، دفعوا السلطات إلى زيادة عدد المخالفات التي تستلزم فرض الغرامات، وضخموا عقوبتها نتيجة جشعهم،

- أن الأعيان المسلمين رغم ولأئهم السياسي لفرنسا ، إلا أنهم انتقدوا بشدة نظامي الضرائب والغرامات، واعتبروهما من الأسباب الجوهرية التي أدت الى مأساة المجتمع الأهلي وطالبوا بإعادة النظر بشكل جوهري في هذه السياسة الجائرة، غير أن هذه الانتقادات والالتماسات ذهبت أدراج الرياح ولم تثر أي اهتمام يذكر من السلطات الفرنسية.

قائمة المصادر والمراجع

- 1- القرآن الكريم.
- 2- برينان (اندرى) آخرون: الجزائر بين الماضي والحاضر ، ترجمة استنبولي رابح، ومنصف عاشور، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر: 1984.
- 3- بورعدة رمضان: الجزائريون والعدالة الفرنسية في قسنطينة خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر، رسالة ماجستير غير مطبوعة ، نوقشت بجامعة قسنطينة يوم 14 أكتوبر 2000.
- 4- بوعزيز يحي: "المجاعة في الجزائر أواخر عقد الستينات من القرن التاسع عشر"، مجلة الأصالة، عدد33، الجزائر: 1976.
- 5- عباد صالح: الجزائر بين فرنسا والمستوطنين(1830-1930)، ديوان المطبوعات الجامعية، المطبعة الجهوية بقسنطينة: 1999.
- 6- عبد العزيز سليمان نوار وعبد المجيد نعنعي: التاريخ المعاصر لأوروبا، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت لبنان. 1973.
- 7- ولد خليفة محمد العربي: المحنة الكبرى، الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية، الجزائر: 1999.
- 8- قنان جمال:نصوص سياسية جزائرية من القرن التاسع عشر (1830-1914)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر: 1993.
- 9- Ageron(Charles Robert) ,Les Algériens musulmans et la France (1871-1919) , tome1, presse universitaire de France :1968.
- 10- Département de constantine, la délibération du conseil de constantine, 18^{ème} séance ,21 Décembre1881 , et19^{ème} séance 26decembre1881.
- 11- Julien (charles andré) ,Histoire de l'Algérie contemporaine (1827-1871), P.U.F , Paris 1964.
- 12- La revue africaine, année1882.
- 13- Larcher(Emile): traité élémentaire de législation algérienne, tome1,(organisation politique et administrative de l'Algérie), librairie A.Rousseau, 08^{ème} éd. Paris :1923.
- 14- Mahfoud Kaddache et Djilali sari :l'Algérie dans l'histoire ,la résistance politique(1900-1954),Bouleversements socio-économique, office des publications universitaire, entreprise nationale du livres, Alger : 1983.
- 15- Nouchi (charles andré), Enquête sur le niveau de vie des populations Constantinoises de la conquête jusqu'en 1919, P.U.F ,Paris(6),1961 .

- 16- Rinn(Louis) : "lettre de L'Algérie" Revue africaine, volume31,An 1887,Alger.
- 17- Rinn(Louis) :Régime pénal de l'indigénat, Alger :1891.